

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 633 | \$ ([رواية الأقران]) \$ | | (فإن تشارك الراوي ومَن روى عنه) تقسيم
للرواية باعتبار طريقها ، (في أمر | من الأمور المتعلقة بالرواية مثل السِّن) أي
العمر ، وفي معناه العِلْم (واللاَّئِقِيَّ) أي أو | اللقي كما صرح به السخاوي ، ولعله
أتى بالواو نظراً للغالب ، وإلا فلربما يُكْتَفَى | باللقي ، (وهو الأخذ عن المشايخ) .
| | قال ابن الصلاح : وربما يكتفي الحاكم بالتقارب في الإسناد أي الأخذ | من المشايخ ،
وإن لم يوجد التقارب في السن . والمراد بالتشارك في السِّن | واللاَّئِقِيَّ : المقارنة كما
قال : إنما القرينان إذا قارب سنهما وإسنادهما . | | (فهو) أي التشارك المذكور هو (
النوع الذي يقال له : رواية الأقران) هذا | من المزمع الغير المستحسن إلا على ما اخترعه
الشيخ من جعل الكتابين واحداً ، | لأن الأقران مرفوع باعتبار المتن مجرور باعتبار الشرح
، غايته أن المضاف مقدر في | المتن لتصحيح الحمل . |